

الرقم: ١٨
التاريخ: ٢٠٢٣/٠٣/٢٠ م
الموافق: ١٤٤٤/٠٨/٢٨ هـ
الاصدار: ٢



جمعية أعمال للتنمية الأسرية

ترخيص وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رقم (٨٠٥)

سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثلاثة



للتبرع



المملكة العربية السعودية - مدينة الرياض - حي المروج - طريق الدائري الشمالي - مخرج ٥ - مقابل أحيات
صندوق البريد: ٨٧٧٣ - الرمز البريدي ١٢٢٨٤

0559625002 011-4445151 www.aamal.org.sa info@aamal.org @aamalorg



جدول المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع
٢	جدول المحتويات
٣	مقدمة
٣	النطاق
٣	البيان
٣	أ- اختيار المورد والمراقبة
٣	ب- نزاهة الأعمال
٣	ت- المنافسة الشريفة
٣	ث- دقة سجلات الأعمال:
٤	ج- حماية المعلومات
٤	ح- جودة المنتج
٤	خ- الامتثال للضوابط التجارية
٤	د- إبداء المخاوف
٥	المسؤوليات
٦	اعتماد مجلس الإدارة



للتبرع





مقدمة

تتمثل هذه السياسة التعريف بالمبادئ والآداب والأخلاق الإسلامية المنبع الأساس لسلوك الفرد ونشر القيم» مع تعزيز القيم المهنية والأخلاقية في علاقة الموظف مع زملائه ورؤسائه» والتي تندرج تحت إطار تنمية روح المسؤولية والالتزام بها مع تعزيز ثقة العملاء بالخدمات التي تقدمها الجمعية» والعمل على مكافحة الفساد بشتى صورة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية» ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات خاصة وفقاً للأنظمة.

البيان

أ- اختيار المورد والمراقبة:

- يجب أن تطبق الجمعية المبادئ المنصوص عليها في هذه السياسة عند اختيار شركائهم ومورديهم.
- يجب أن يكون لدى الشركاء نظم لمراقبة مدى امتثال الموردين والمقاولين.

ب- نزاهة الأعمال:

- يحظر على الشركاء المنفذين تقديم أو دفع أو طلب أو قبول أي شيء -أو صنع الانطباع بذلك -للتأثير بشكل غير لائق على القرارات أو الإجراءات المتعلقة بأي من أعمال وأنشطة الجمعية.
- يجب أن يداوم الشركاء على العمليات والإجراءات لمنع الأنشطة الفاسدة واكتشافها.

ت- المنافسة الشريفة:

- يجب أن تجري الجمعية والشركاء المنفذين أعمالهم بما يتوافق مع قواعد المنافسة الشريفة والقوية وبما يتوافق مع نظام المنافسة السعودي» سعياً لمكافحة الاحتكار.
- يجب أن تستخدم الجمعية والشركاء المنفذين ممارسات الأعمال العادلة بما في ذلك الاعلانات الدقيقة والحقيقية.

ث- دقة سجلات الأعمال:

- يجب أن تتقيد وتتطابق الدفاتر والسجلات المالية وفق معايير ومبادئ المحاسبة العام.
- يجب أن تكون السجلات كاملة ودقيقة من جميع الجوانب المادية.
- يجب أن تكون السجلات مقروءة وواضحة وتعكس المعاملات والمدفوعات الفعلية.
- يجب ألا تستخدم الجمعية والشركاء المنفذين أي أموال غير مسجلة ومقيدة في الدفاتر.



للتبرع





ج- حماية المعلومات:

- يجب أن تحمي الجمعية والشركاء المنفذين حقوق الملكية الفكرية والمعلومات السرية» والتي تشمل أي معلومات شخصية يتم جمعها أو تخزينها أو معالجتها.
- يجب أن يعملوا على منع فقدان أو إساءة استخدام أو سرقة أو الوصول غير المناسب للملكية الفكرية والمعلومات السرية أو كشفها أو تغييرها.
- يجب توفير سبل الحماية من الاتصال غير المرخص به و/أو نشر المعلومات التي تم الحصول عليها.

ح- جودة المنتج:

- يجب أن يضمن الشركاء المنفذين المشاركون في عملية الإمداد بالمواد المنتجات واختبارها وتغليفها والامتثال للمتطلبات الخاصة بلوائح ضمان الجودة وممارسة التصنيع والمختبرية المناسبة المسجل بها المنتجات
- يجب أن تكون الوثائق أو البيانات ذات الصلة بالمواد المنتجات التي يتم القيام بها، أصلية ودقيقة ومقروءة ومراقبة وقابلة للاستعادة وأمنة بحيث لا يمكن التلاعب بها بشكل مقصود أو غير مقصود ولا يمكن فقدانها.
- يجب امتثال الشركاء المنفذين لكل متطلبات الاحتفاظ بالسجلات التي تضعها الجهات ذات العلاقة وكذلك تلك المنصوص عليها في أي اتفاقية موقعة مع الجمعية.

خ- الامتثال للضوابط التجارية:

- يجب أن يمثل الشركاء المنفذين جميع ضوابط الاستيراد والتصدير والعقوبات المعمول بها وغيرها من الأنظمة ذات العلاقة الامتثال الأمثل.

د- إبداء المخاوف:

- يجب على الشركاء المنفذين إن تبين لهم بأن موظفاً لدى الجمعية أو أي شخص يعمل نيابة عنها قد اشترك في سلوك غير نظامي أو غير لائق، إبلاغ إدارة الجمعية فوراً.
- أي فرد أو جهة تعرف أو تشك أن أحد شركاء الجمعية أو من يعمل نيابة عنها قد اشترك في أعمال أو أنشطة تنتهك قواعد السلوك المهنية، يجب أن يفصح عما لديه عبر رابط تقديم الشكاوى في الموقع الجمعية عن طريق أيقونة "تواصل معنا" أو إرسال بريد إلكتروني عن طريق الإيميل الخاص بذلك (info@aamal.com) ومن ثم الإبلاغ عن المخاوف لإدارة الجمعية.
- استقبال الشكاوى والإفصاح عن المخاوف يديرها فريق متخصص، حيث يمكن الحفاظ على سرية هويتك (بقدر ما يسمح به النظام).

للتبرع



الرقم: ١٨
التاريخ: ٢٠٢٣/٠٣/٢٠ م
الموافق: ١٤٤٤/٠٨/٢٨ هـ
الاصدار: ٢



جمعية أعمال للتنمية الأسرية

ترخيص وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رقم (٨٠٥)

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية، وعلى إدارة الموارد التنفيذية نشر الوعي بثقافة ومبادئ السلوك الوظيفي واخلاقيات الوظيفة وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.



للتبرع



المملكة العربية السعودية - مدينة الرياض - حي المروج - طريق الدائري الشمالي - مخرج ٥ - مقابل أحيات
صندوق البريد: ٨٦٧٣ - الرمز البريدي ١٢٢٨٤

0559625002 011-4445151 www.aamal.org.sa info@aamal.org @aamalorg

الرقم: ١٨
التاريخ: ٢٠٢٣/٠٣/٢٠ م
الموافق: ١٤٤٤/٠٨/٢٨ هـ
الاصدار: ٢



جمعية أعمال للتنمية الأسرية

ترخيص وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رقم (٨٠٥)

اعتماد مجلس الإدارة

تم تحديث سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثلاثة في اجتماع مجلس الإدارة (الثاني) لعام ٢٠٢٣ م.



للتبرع



المملكة العربية السعودية - مدينة الرياض - حي المروج - طريق الدائري الشمالي - مخرج ٥ - مقابل أحيات
صندوق البريد: ٨٦٧٣ - الرمز البريدي ١٢٢٨٤

0559625002 011-4445151 www.aamal.org.sa info@aamal.org @aamalorg